

التذكرة

(فصل الخلع) .

يصح الخلع على عوض متمول معلوم وتملك نفسها ولا رجعة له عليها ولا يلحقها طلاق ويجوز طلاق ويجوز في الحيض كالطهر ومع الأجنبي ولفظ الخلع والطلاق والمفاداة